رقم الوثيقة : AFR 49/001/2005 (وثيقة للتداول العام)
بيان إخباري رقم : 277
17 أكتوبر/تشرين الأول 2005

السنغال : ينبغي على الحكومة أن تلقي القبض فوراً على حسين حبري وتسلمه إلى بلجيكا ليواجه تهماً بارتكاب جرائم ضد الإنسانية

اتهمت محكمة بلجيكية الرئيس التشادي السابق حسين حبري بارتكاب جرائم ضد الإنسانية – من بينها التعذيب – في تشاد خلال فترة رئاسته بين 1982 و1990.

وما فتئ حسين حبري يعيش في منفاه في السنغال منذ العام 1990. وفي 19 سبتمبر/أيلول، أصدر قاض بلجيكي مذكرة اعتقال دولية ضده، وفيما بعد طلبت الحكومة البلجيكية من حكومة السنغال تسليمه إلى بلجيكا لمحاكمته. وتحث منظمة العفو الدولية السنغال على إلقاء القبض على حسين حبري وتسليمه إلى بلجيكا بأسرع وقت ممكن.

والجرائم التي يتهم حسين حبري بارتكابها خطيرة جداً لدرجة أنها اعتُبرت جرائم ضد الإنسانية بأسرها. ومن خلال السعي لمحاكمته في محاكمها الوطنية، تتخذ بلجيكا خطوة مهمة لوضع حد للإفلات من العقاب على هذه الجرائم بالتصرف نيابة عن المجتمع الدولي.

وفي العام 2001، فتحت بلجيكا تحقيقاً جنائياً في مزاعم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وتعذيب من جانب حسين حبري. وفي ذلك الوقت، طلبت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب من السنغال عدم السماح لحسين حبري بمغادرة البلاد، بانتظار صدور قرار عن بلجيكا حول ما إذا كانت ستطالب بتسليمه.

والآن بعد أن أصدرت بلجيكا مذكرة اعتقال دولية وطلباً لتسليمه، باتت السنغال ملزمة بتسليم حسين حبري. وبوصفها طرفاً في اتفاقية مناهضة التعذيب، فإن الحكومة السنغالية ملزمة بموجب المادة 7(1)، إذا لم تُحل قضيته إلى أعضاء نيابتها، بتسليم أي شخص متهم بممارسة التعذيب إلى دولة قادرة على التحقيق مع ذلك الشخص ومقاضاته وراغبة في ذلك.

وقد بُذلت جهود لتقديم حسين حبري إلى العدالة أمام المحاكم السنغالية في العام 2001، لكنها منيت بالفشل. لذا ترحب منظمة العفو الدولية بطلب التسليم الذي قدمته بلجيكا باعتباره فرصة مهمة لضمان تقديم حسين حبري إلى العدالة، وتحث السنغال على تسليمه فوراً. والمنظمة بصدد إرسال رسالة مباشرة إلى رئيس السنغال تطلب فيها رسمياً تسليمه.

خلفية

أخفقت في العام 2001 محاولات الضحايا لمقاضاة حسين حبري في السنغال على جرائم التعذيب التي ارتكبها عندما كان رئيساً لتشاد، عندما قضت محكمة النقض السنغالية أن القانون السنغالي لا يجيز لمحاكم السنغال ممارسة الولاية القضائية على التعذيب المرتكب في دولة أخرى.

وتستطيع بلجيكا التحقيق في هذه الجرائم والمقاضاة عليها، استناداً إلى قانونها الذي يسمح لها بممارسة الولاية القضائية العالمية بالنسبة للتعذيب. وتدعو منظمة العفو الدولية جميع الدول إلى إصدار قانون فعال للولاية القضائية العالمية بحيث تستطيع هي أيضاً ضمان تمكُّن محاكمها الوطنية من اتخاذ إجراءات في مثل هذه الحالات التي ارتُكبت فيها جرائم خطيرة ضد الإنسانية بأسرها، بصرف النظر عن مكان ارتكابها.